رابط المادة على منصة باحث

الفوائد المنتقاة من دروس أ.د. سامي بن محمد الصقير

من نوت الحج ودفعت قيمة الحج وقبل الحج توفي زوجها فهل يجوز لها الذهاب للحج؟ #سامي_الصقير

سامي بن محمد الصقير

بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم ايضا هذا سائل يقول هناك امرأة دفعت مالا لتحج حج الفريضة الى حملة حج وقبل الحج مات زوجها هل يجوز لها الحج وهي في العدة - 00:00:00

الاصل ان المرأة اذا كانت في العدة وهي المرأة المحادة ان تلزم بيتها والا تخرج الا لحاجة او ضرورة والحج ليس واجبا على المرأة المحاد لانها معذورة شرعا والاحداد يفوت - 00:00:13

والحج لا يفوت ولكن اذا كانت هذه المرأة تستطيع استرجاع اموالها التي دفعتها للحج فهذا هو الواجب وتحج اذا انقضت عدتها واما اذا كانت لا تستطيع ان تسترد الاموال التي دفعتها الى هذه الشركة - 00:00:40

اول حملة فلها ان تحج ولو كانت في زمن الاحداد لان عليها ظررا في ذهاب مالها وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار والقاعدة الشرعية ان الضرر - 00:01:09

وقد ذكر اهل العلم رحمهم الله مسألة مشابهة لهذه المسألة وهي ان المرأة اذا مات محرمها اثناء الطريق في ذهابها الى الحج وبعدت عن البلد وتضررت بالرجوع الى البلد قالوا فانها تحج - 00:01:32

ولو بلا محرم دفعا الضرر - 00:02:02